

# الصحيح في عدد تكبيرات صلاة الجنازة

عبدالمحسن الزامل

ويكبر اربعا كبر اربع تكبيرات وهذا هو قول جماهير العلماء جاء عن ابن عباس ثبت ان يكبر ثلاثا اقل ما قيل ثلاث واكثر ما قيل تسع نقلت خمس تكبيرات ست تكبيرات سبع - [00:00:00](#)

اوه تمام لعله ثمان وتسع لكن الذي ثبت في السنة اربع تكبيرات وخمس تكبيرات وما سواها منقولة عن الصحابة رضي الله عنهم اما ثلاث هذا لعله يعني مما وقع سهوا كما وقع لانس عند البخاري انه رضي الله عنه كبر ثلاثا فسلم فليل له في ذلك - [00:00:21](#)  
فكبر الرابعة يعني كأنه نسيها فكبر الله بها فاما اربع تكبيراتها ثابت في الصحيحين من حديث ابن عباس من حديث جابر ومن حديث ابو هريرة وكبر اربع تكبيرات في الصحيحين جابر من حديث ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام كبر على النجاشي اربعا - [00:00:47](#)  
عن ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام مر بقبر جديد سأل عنها الحديث وفيه انه صفهم وكبر عليه اربعا كذلك ايضا عند ابن ماجة بسند صحيح عن ابن عمر انه صلى - [00:01:11](#)

وكبر على النجاشي اربعا تكبيرات اربع هذي عليها جماهير العلماء لانه كبر خمسا في حديث زيد ابن ارقم في صحيح مسلم انه كان قال كان يكبر على جنازنا اربع على جناز اربع فكبر على جنازة خمسا - [00:01:26](#)  
واخبرهم انه قال ما نسيت وانه صنع مثل ما صنع النبي عليه الصلاة والسلام وجاء ست تكبيرات عن علي رضي الله عنه انه كبر على سهل ابن حنيف ستا وقال انه شهد بدرا. هذا رواه البخاري في تاريخه - [00:01:47](#)  
البخاري في تاريخي وهو عند البخاري بدون القيد انه كبر على سهل بن حنيف زاد البخاري في تاريخه ستا غيره وجاء انه كان يكبر على اهلي بدر ستا وعلى الصحائف بقية الصحابة خمسا وعلى سائر الناس اربعا - [00:02:10](#)  
وجاء تكبيرات على حمزة رضي الله عنه كبرت تكبيرات احاديث في ثبوتها نظر الاثار في هذا اه جاءت عن الصحابة وفيها اختلاف منها العلم كما يقول ابن القيم قالوا انه عليه لم يحد حدا - [00:02:37](#)

من زاد فلا بأس به منهم من قال كابن عبد البر ان الصحابة اتفقوا على انه لا يزال على اربع تكبيرات وذكروا في هذا اثرا لكن منقطع لا يثبت ان عمر رضي الله عنه جمع الناس جمع الصحابة وسألهم - [00:02:59](#)  
قال نتفق على امر في تكبيرات الجنازة وان بعضهم كان يكبر اربعة وبعضهم يكبر خمسا فاتفقوا على اربع تكبيرات وهذا لا يثبت عن عنهم رضي ولو ثبت كان امر اجتهادي - [00:03:16](#)

وفي نفس الخبر دليل على انه لا بأس به لكن رضي الله عنه ان ثبت دل على انه اراد ان يجتمعوا حتى لا يحصل خلافه نزاع ربما يحصل خلاف نزاع - [00:03:35](#)

وقد يكون بعض من يحضر بعض الجنائز يقصر علمه من غير الصحابة ولا يدري هل يكبر خمس وهذا يكبر اربع وهذا يكبر ست فلا يفقه مما يصنعونه رضي الله عنهم ويقصدونه - [00:03:49](#)

هذا يدل على الخلاف في هذا ومن اهل العلم من قال يقتصر على ما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام واربع تكبيرات او خمس تكبيرات وجماهير العلماء الاربعة على ان لا يزداد على اربع تكبيرات هو الثابت في جميع الاخبار او اكثر اخبار في الصحيحين -

[00:04:05](#)

وغيرهما عن النبي عليه الصلاة والسلام. لا في تكبيرات الجنازة التي بين يديه ولا الجنازة لتكون في القبر ولا الجنازة الغائبة فكبر عليه الصلاة والسلام كان يكبر عجنائز هذه التكبيرات - [00:04:30](#)

تقدم انه في النجاشي كان غائبا والقبر اللي كبر عليه كان قد دفن قبل ان يصلي عليه فهذه الاحوال يبين ان كان مكبر التكبيرات لكن ربما زاد لدلالة حديث زيد ابن ارقم وقد يفهم منه - [00:04:48](#)

كما فهم الصحابة رضي الله عنهم جواز الزيادة على ذلك لان علي رضي الله فعل ذلك ولم ينكر ولم يؤثر ان احدا انكره كذلك ايضا من فعل اه مثل ما فعل - [00:05:08](#)

وعند جماهير العلماء قد تكون من ايضا من اجود المسائل يستدلوا بها على هذه القاعدة وهي فعل الصحابي الذي ينتشر ولا يظهر خلافه. وحجة عند جماهير العلماء ويكون المقصود من هذا هو المبالغة في الدعاء. وقد يؤيد هذا والله اعلم - [00:05:25](#)

انه لم ياتي في الاخبار الصحيحة تعيين وقت الدعاء في الجنائز لم يأتي تعيين وقت الدعاء في الجنائز في خبر صحيح لا يسلم كذلك قراءة الفاتحة قراءة الفاتحة جاءت الاحاديث - [00:05:48](#)

اه مطلقة وانهم سمعوا ان النبي عليه الصلاة والسلام يدعو في صلاته مالك حديث ابو هريرة حديث ابي ابراهيم الاشعري عن ابيه حديث عائشة حديث بعضها صحيح جزما وبعضها فيه كلام لكنه معتزذ بغيره من الاخبار - [00:06:07](#)

المصدق رحمه ذكر شيئا من ذلك ما سيأتي ان شاء الله حتى قال بعض العلماء انه لا قراءة فيها لكن الصوب ان فيها قراءة - [00:06:32](#)